الغسل بنية الطهارة الكبرى والصغرى

س:من المعروف أن الوضوء يشترط على أمور معينة، مثل: غسل الوجه، والمضمضة، والاستنشاق، وغير ذلك، وسؤالي: هل يجوز لي بعد الخروج من الحمام وبعد الاغتسال مباشرة في الصلاة دون أداء شروط الوضوء المذكورة؟أجيبوني جزاكم الله خيرا؟ج:الوضوء طهارة مستقلة، والغسل طهارة مستقلة عن الجنابة ،وعن الحيض في حق المرأة والنفاس، فإذا اغتسل المؤمن عن الجنابة بنية الطهارتين الكبرى والصغرى أجزأه ذلك ، ودخلت الصغرى في الكبرى، وإذا اغتسل بنية الجنابة فقط فالأرجح أنه لا يدخل وعليه أن يتوضأ ، وإذا توضأ قبل الغسل يكون أفضل؛ لأن الرسول - عليه الصلاة والسلام - : كان يتوضأ قبل الغسل. كان إذا أتى أهله يستنجي ويتوضأ وضوء الصلاة، ثم يغتسل ، هذا هو السنة، يستنجي ، يغسل ذكره وما حوله ، ويتوضأ وضوء الصلاة ، ثم يغتسل، فإن اغتسل من غير ترتيب ونوى الطهارتين الصغرى والكبرى أجزأه ذلك على الصحيح. إذن الأمر مهم بالنسبة للنية في هذه الحالة؟نعم، نعم، أما إن كان الغسل مستحبا فإن هذا لا يدخل فيه الوضوء، لابد من الوضوء، أو كان للتبرد.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز